لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه، فليصم ذلك اليوم.

متفق عليه

لأن الصيام بنية رمضان قبله مخالفة لحكم الشارع الذي علق الصيام على الرؤية، لكن إذا اعتاد صوم يوم معين، كصيام الاثنين مثلا، فصادف آخر شعبان، فلا مانع من صيامه إذا؛ لأن ذلك ليس من جنس الصيام المنهي عنه شرعا.